









اعلان صادر عن محكمة البداية المدنية بالرقفة  
بمناوبة سند تبليغ موجه الى المدعى عليه  
القاضي السيد: ياسر الخليل  
المساعد: كوثر غبن

رقم أساس الدعوى: ٢٥٤/٢٥٤/٢٠٢٤/٣٤٢/٢٠٢٤

طالب التبليغ: محمد العلي بن حسين - تمثله المحامية عائشة العريف  
المطلوب تبليغه: خليف العيسى بن احمد - مجهول الإقامة  
لقد تقرر تبليغك القرار الآتي:

١- تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعية: محمد العلي بن حسين والدته مسيره الجاسم تولد جزرة ميلاج ١٩٧٣/٨/١٠ والجهة المدعى عليها: خليف العيسى بن احمد والدته فضة العيسى تولد طيبة ١٩٥١/١/١ على المركبة رقم ٣٤٩٨١١/حماه الصانع ( هونداي ) طراز ( H100 ) سنة الصنع /١٩٩٨/ اللون الابيض (شك ابيض) / نوع سيارة نقل كبيرة / ونقل ملكيتها وتسجيلها على اسم الجهة المدعية لدى مديرية نقل المحافظة المختصة. ونظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر ابلاغك القرار بواسطة الصحف ولوحة اعلانات المحكمة استناداً لأحكام المادة ٣٤/ اصول محاكمات مدنية

قاضي محكمة البداية المدنية بالرقفة 98037

مذكرة تبليغ اخطار بالصحف ولصقاً على لوحة اعلانات المحكمة

بالدعوى اساس/ ١١٠٨ / لعام ٢٠٢٤  
محكمة بداية مدنية السابعة بحمص

المدعى: عماد احمد صوفي - يمثله المحامي سامر الترجمان

المدعى عليه (المطلوب تبليغه): انتصار مصطفى مراد

الدعوى: تثبيت وانهاء عقد رهن

نظراً لورود مذكرة دعوتك مبلغاً بالصحف ولصقاً على لوحة اعلانات المحكمة لذلك تقرر تبليغك مذكرة الاخطار بالصحف ولصقاً على لوحة اعلانات المحكمة لحضور جلسة المحاكمة يوم الاربعاء ٢٠٢٥/٢/٥ الساعة العاشرة  
وإذا لم تحضر وترسل وكيلاً قانونياً عنك ستجري بحق المعاملة القانونية أصولاً ويعتبر الحكم الصادر بحق بمناوبة الوجاهي 98041 القاضي

اعلان صادر عن محكمة البداية المدنية بالرقفة  
بمناوبة سند تبليغ موجه الى المدعى عليه  
القاضي السيد: ياسر الخليل  
المساعد: كوثر غبن

رقم أساس الدعوى: ٤٩٥/٤٩٥/٢٠٢٤/٣٥١/٢٠٢٤

طالب التبليغ: محمد العلي الجرجب بن صالح - يمثله المحامي احمد الاحمد  
المطلوب تبليغه: كيفو احمد بن محمد - الرقة - الفرديوس  
لقد تقرر تبليغك القرار الآتي:

١- تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعية: محمد العلي الجرجب بن صالح والدته مريم توك الخليلات ١٩٨٥/١/٢٨ والجهة المدعى عليها: كيفو احمد بن محمد والدته عائشة تولد عشائر ١٩٣٢/١/١ على المركبة رقم ٩٣٨٨٠٠/حلب الصانع ( هونداي ) طراز ( H100 ) سنة الصنع /٢٠٠٠/ اللون الابيض // نوع /سيارة نقل كبيرة / ونقل ملكيتها وتسجيلها على اسم الجهة المدعية لدى مديرية نقل المحافظة المختصة .. ونظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر ابلاغك القرار بواسطة الصحف ولوحة اعلانات المحكمة استناداً لأحكام المادة ٣٤/ اصول محاكمات مدنية

قاضي محكمة البداية المدنية بالرقفة 98055

مذكرة اخطار لصقاً على لوحة اعلانات المحكمة

ونشراً بالصحف بالدعوى اساس ٢٠٢٤/١٣٠٤

بداية مدنية سابعة بحمص

الجهة المدعية: محمد فراس ابراهيم اغا اصالة و اضافة لتركة مورثه

الجهة المدعى عليها: سعد الدين بن برهان الدين و فادي برهان الدين سعد الدين اصالة و اضافة لتركة مورثهم

الدعوى: تثبيت بيع عقار

حيث انه وردت مذكرة دعوتكم مبلغاً منشراً بالصحف الرسمية و لصقاً على لوحة اعلانات المحكمة و لم تحضروا لذلك تقرر اخطاركم منشراً بالصحف الرسمية و لصقاً على لوحة اعلانات المحكمة موعد الجلسة المقرر بتاريخ الاثنين ٢٠٢٥/١/٢٠ الساعة العاشرة صباحاً

و اذا لم تحضروا او ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم سيعتبر الحكم الصادر بحكم بمناوبة الوجاهي 98044 القاضي

تبليغ قرار حكم بالصحف

طالبة التثبيت: يثرب الصالح بنت زيد .  
المطلوب تبليغه: انس البطي بن عبد الرزاق .  
الدعوى:

القرار المطلوب تبليغه: القرار الصادر عن القاضي الشرعي بدير الزور رقم قرار ( ٥٦٣٢ ) أساس ( ١٦٨ ) تاريخ لعام ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٠ تاريخ ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٠

مضمون القرار:

١- تصديق تقرير الحكيم المورخ في ٢٠ / ١١ / ٢٠٢٤ المتضمن من حيث النتيجة بان الاساءة أكثرها من الزوج ... لذا فقد قررا:

أ - التفريق بين الزوجين : انس البطي بن عبد الرزاق والدته منى توك العباس ١٩٩٤ القيد العباس خـ ٣٨ .. والزوجة : يثرب الصالح بنت زيد والدتها وفاه توك دير الزور ٢٠٠٠ القيد بعاجين خـ ١١٧ لعة الشقاق بطلقة باننة .

ب - إعفاء الزوجة من المهر المقدم المقبوض بالغ ما بلغ .

ج - إعفاء الزوج من المهر المؤخر بالغ ما بلغ .

٢- اعتبار هذا التفريق طلاق بانن بينونة صغرى والزام الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور الحكم .

٣- إلزام مدير الشؤون المدنية بتنفيذ الحكم في قيود أصولاً بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية .

٤- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وسبعة آلاف ليرة سورية اتعاب محاماة .  
القاضي الشرعي بدير الزور 98076

إعلان بمناوبة مذكرة دعوة عن طيق الصحف

محكمة الاستئناف الجمركي بدير الزور

الجهة المستأنفة: السيد المدير العام لإدارة الجمارك العامة - إضافة لوظيفته

السيد مدير جمارك الحسكة - إضافة لوظيفته

تمثلها إدارة قضايا الدولة

الجهة المستأنف عنها: كل من يرد اسمه بالجدول لدناه مع رقم أساس الدعوى

اسم المدعى عليه	رقم أساس الدعوى لعام ٢٠٢٤
أحمد تيسير الدلو	٩
علاء حامد الكحيش	٦
حطاب رجب السباعي	٨
عمر عبد الرحمن العلوي	٧
عمار المدهون-رامي الجميل	
جريح نظام اليوسف - عبد الكريم سيد بلال	

نظراً لتعذر التبليغ لجهالة مكان إقامتكم فقد تقرر تبليغكم مذكرة الدعوة في إحدى الصحف المحلية لحضور جلسة المحاكمة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/١/٢١ التاسعة صباحاً إذا لم تحضر الجلسة المقررة أو ترسل وكيلاً عنك سوف تجري بحق الإجراءات القانونية أصولاً

محكمة الاستئناف الجمركي بدير الزور (١٦٢٦٤٠)

سند تبليغ بالصحف صادر عن  
الحكمة الشرعية بالقامشلي

طالبة التبليغ: راما محمد بنت عدنان - يمثله المحامي احمد المواس

المطلوب تبليغه: حسان ملا اسماعيل بن احمد

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: القرار رقم ١٤٩٨/١٤٩٨/٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/١ بالدعوى أساس ٢٤١٠/٢٤١٠ لعام ٢٠٢٤ والمتضمن:

١- تثبيت زواج الجهة المدعية راما محمد بنت عدنان الأم عائشة تولد عامود ٢٠٠٣/١/٢٠ القيد عاموده خـ ٤٦٢ عازبة مسلمة ع. من المدعى عليه حسان ملا اسماعيل بن احمد الأم اميره تولد عاموده ١٩٩٤/١/١ القيد عاموده خـ ٩٤٠ عازب ع. من سلم و اعتباره واقعا في القامشلي بتاريخ ٢٠١٧/٧/٢٩ على مهر مجمله ٥٠٠ الف ليرة سورية / ومؤجله كذلك باقية بذمة الزوج .

٢- تثبيت نسب الطفل زين تولد القامشلي ٢٠١٨/١٠/١٥ والحاقه بالوالديه المذكورين بالفقرة الأولى من القرار

٣- تثبيت طلاق الجهة المدعية راما محمد بنت عدنان الأم عائشة تولد عاموده ٢٠٠٣/١/٢٠ القيد عاموده خـ ٤٦٢ مسلمة ع. من المدعى عليه حسان ملا اسماعيل بن احمد الأم اميره تولد عاموده ١٩٩٤/١/١ القيد عاموده خـ ٩٤٠ ع. من سلم و اعتباره واقعا في القامشلي بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٤

٤- عدم البحث بالعدة باعتبارها منقضية

٥- إلزام أمين السجل المدني المتخص بتسجيل واقعات الزواج والنسب والطلاق في سجلاته بعد اكتماله بالدرجة القطعية

٦- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والأتايب ورسم الوكالة القضائية .

حكما وجاهياً بحق المدعية وبمناوبته بحق المدعى عليه قابلاً للظمن صدر وأفهم علناً وحسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٩/٢٩/١٤٤٦ هـ - الموافق ٢٠٢٤/١٢/١

ونظراً لتعذر تبليغك في موطنك بسبب خروجه خارج السيطرة الامنية ووفقاً لأحكام المادة ٣٤ ق . أصول المحاكمات رقم ١ لعام ٢٠١٦ تقرر تبليغك منشراً بالصحف ولصقاً على لوحة اعلانات المحكمة وإذا لم يتم ملوك طرق الظمن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ .

القاضي 98073